Journal Of the Iraqia University (72-5) December (2024)

ISSN(Print): 1813-4521 OnIine ISSN:2663-7502
Journal Of the Iraqia University
available online at: https://www.mabdaa.edu.iq

دراسة حول الآيات و أساليب منع ومواجهة الفساد والطغيان في المجتمع

كرار حميد محمد علي النعيمي جامعة قم فرع علوم القرآن والحديث

المشرف: أ.د. غلامحسين اعرابي

الاستاذ المساعد أ.م.د رضا مؤدب

A study on the verses and methods of preventing and confronting corruption and tyranny in society

Karar Hamid Mohammed Ali Al Nuaimi University of Qom, Department of Quranic and Hadith Sciences
kararhameed19822@gmail.com
g.arabi@qom.ac.ir
sr-moaddab@qom.ac.ir
Supervisor A.D Gholam Hussein, a Bedouin
Assistant Professor A.M.D Sayyid Reda Muddeb

المستخلص:

لا شك ان أساليب منع ومواجهة الفساد والطغيان على المجتمع في الآيات وهو من احد القضايا الاجتماعية التي ذكرت في الآيات والروايات الشريفة و انها تعد من أحد القيود ومنع الفساد والطغيان في المجتمع التي سيكون من خلالها تحقيق المساوات بين جميع الأفراد في المجتمع من حيث المنع والتحريم لبعض الامور المخلة للمجتمع البشري التي يجب ان يتمتّع كل الأفراد في المجتمع بغضّ النظر عن عرقهم و جنس وديانتهم أو المستوى المالي و الثقافي فيهم ليعيشوا حياة كريمة ومبتنية على عدالة الهية بعيدا عن التفاوتات والتبعيض لهذا سوف نشير الى بعض من تلك الامور والاساليب التي تمنع الفساد والطغيان في المجتمع :منع الاسراف والتبذير في المجتمع،منع الشُّح،منع البهتان بالعقوبة،منع ايصال الاذى بالمجتمع، منع الغيبة بتشبيه أكل لحم الاخ الميت.الكلمات المفتاحية:(الآيات، الفساد، الطغيان، المجتمع).

Abstract:

There is no doubt that the methods of preventing and confronting corruption and tyranny in society in the verses are one of the social issues mentioned in the verses and noble narrations, and that they are considered one of the restrictions and prevention of corruption and tyranny in society through which equality will be achieved among all individuals in society in terms of preventing and prohibiting some matters that harm human society that all individuals in society must enjoy regardless of their race, gender, religion, or financial and cultural level in them to live a decent life based on divine justice away from disparities and discrimination. Therefore, we will point out some of those matters and methods that prevent corruption and tyranny in society: preventing extravagance and waste in society, preventing stinginess, preventing slander with punishment, preventing harm to society, preventing backbiting by likening eating the flesh of a dead brother.

Keywords: (verses, corruption, tyranny, society).

المقدمة:

تبرز اهمية بحثنا من خلال معالجة الإشكالية التي باتت تمثل هاجساً مقلقاً لبعض الناس نتيجة الاختلاف فيها ، وعدم معالجتها معالجة صحيحة، وفق قواعد البحث العلمي وضوابطه، في الوقت الذي نحن بأمس الحاجة لمعالجتها دوفع الإشكالات التي يحاول البعض استغلالها وتظيفها في طرح أفكاره المنحرفة ضد الدين الإسلامي وما يختص به بما فيها الإيمان باليوم الآخر والحياة الأخرى.

اهداف و اسباب بحثنا:

١- يعد البحث في قضية الفساد والطغيان وسبل منعهما مواضعا بالغه الاهمية فى حياة المجتمع البشري ومعرفته وتشخيصه واجب على البشرية لكي يقى الافراد ويمنعهم من الانزلاق في هذا المنحدر المتزلزل الخطير الذى يقضي على البشرية وحضارتها اجمعا.

٢- التوصل الى وجود سبل وطرق حتمية دينية قد شرعها الدين الإسلامي الحنيف من خلال القران المجيد والروايات الشريفة لمنع انتشار ظاهرة الفساد والطغيان.

الدراسات السابقة:

١-رسالة دكتوراه: منهج القرآن في علاج الفساد: للباحثة:اميرة علي طالب اليماني (٢٠٠٦م)

٢-رسالة دكتوراه: مساهمة الآليات الاقتصاد الإسلامي في معالجة الفساد الاقتصادي، للباحث: الطيب وكي(٢٠١٩م)

٣- رسالة ماجستير:الفساد و الغلو و أسبابه وعلاجه في الجهاد الاكبر(٢٠٢١م)

منهجية بحثنا:

دراستنا تقوم بإيراد بحث تحليلي في الآيات القرآنية الشريفة والروايات التفسيرية وسوف يكون الاعتماد في دراستنا على منهجاً وصفياً استقرائيا قائماً على تحليل وإستنتاج .

خطة البحث:

المبحث الاول:المفاهيم:مفهوم :الآيات لغة واصطلاحا :مفهوم الروايات لغة واصطلاحا، مفهوم الأساليب لغة واصطلاحا:مفهوم المنع لغة واصطلاحا ،مفهوم المواجهة لغة واصطلاحا،مفهوم الفساد لغة واصطلاحا، ومفهوم الطغيان لغة واصطلاحا: مفهوم المجتمع لغة واصطلاحا، واما المبحث الثاني:أساليب منع ومواجهة الفساد والطغيان على المجتمع في الآيات.

المبحث الاول:المفاهيم:

المطلب الاول: مفهوم :الآيات لغة واصطلاحا :

الآيات لغة:"الآيَةُ هي العلامة و الأصل أَوَيَةٌ بالتحريك كما قال سيبويه موضع العين من الآية واوٌ لأنَّ ما كان موضعَ العين منه واوٌ و اللام ياءٌ أكثر ممَّا موضعُ العين و اللام منه ياءان فتكون أَوَوِيٌّ و قال الفرّاء هى من الفعل فاعلةٌ و إنَّما ذهبتْ منه اللام و لو جاءت تامّة لجاءت آيِيَةً و لكنها خُفِّفَتْ و جمع الآيةِ آىٌ و آيَاىٌ و آيَاتٌ و آيَةُ الرجل شخصُه و معنى الآية من كتاب الله سبحانه و تعالى جماعةُ حُرُوفٍ".[١]**الآيات اصطلاحاً:قال القرطبي وابن كثير بمعنى العلامة والدليل:**في تفسير قوله تعالى:{سَنرُيهِمْ ءَايَاتِنَا فِي الآفَاقِ وَ فِي أَنفُسِهِم}[٢]الآية هي العلامات لوحدانية الله تعالى و قدرته في خراب منازل الأمم السالفة و في انفسهم بالبلايا و الأمراض.[٣]و كما جاء في تفسير الآية لقوله تعالى:{وَ قَالَ لَهُمْ نَبِيُّهُمْ إِنَّ ءَايَةَ مُلْكِهِ أَن يَأْتِيَكُمُ التَّابُوتُ فِيهِ سَكِينَةٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَ بَقِيَّةٌ مِّمَّا تَرَكَ ءَالُ مُوسىَ وَ ءَالُ هَرُونَ تحَمِلُهُ الْمَلَئكَةُ}[٤] اي بمعنى العلامة لملك طالوت الملك.[٥]

المطلب الثاني: مفهوم الأساليب لغة واصطلاحا:

الأساليب لغة: وقال الفيومي الْأُسْلُوبُ بمعنى الطِّرِيقُ و الْفَنُّ و أُسْلُوبٍ و أَسَالِيبِ الْقَوْمِ بمعنى الطَرِيق.[٦]

الأساليب اصطلاحا: وَقَدْ عَرَفَ اَلْأُسْلُوبُ فِي اَلْبَلَاغَةِ اَلْوَاضِحَةِ بِمَعْنَى اَلْمَوْضُوعِ فِي اَلْأَلْفَاظِ اَلْمُؤَلَّفَةِ عَلَى صُورَةٍ تَكُونُ أَقْرَبَ لِنَيْلِ اَلْغَرَضِ اَلْمُرَادِ وَالْمَقْصُودِ مِنْ اَلْكَلَامِ وَالْأَفْعَالِ فِي نُفُوسِ سَامِعِيهِ بِالتَّأْكِيدِ .[٧]

المطلب الثالث:مفهوم المنع لغة واصطلاحا:

المنع لغة:قال ابن فارس الْمِيمُ وَالنُّونُ وَالْعَيْنُ أَصْلٌ وَاحِدٌ يدل على الحرمان وعدم العطاء.[٨]

المنع اصطلاحاً:قيل المنع بمعنى القطع والمنازعة ومنته في عز قومه فلا يقدر عليه من يريده والمانع وهم العشيرة والحماة والقوة تمنع من يريدهم بسوء والمانع هو اسم من أسمائه الله تعالى بمعنى الإحاطة فيحوط بأوليائه وينصرهم وأيضا قيل من المنع والحرمان فيمنع من يستحق المنع فمنعه هو حكما وعطاؤه جودا ورحمة والمنيع هو القوي ذو المنعة كما ورد في الدعاء: «اللهم من منعت فهو ممنوع من حرمة فهو محروم ولا يعطيه أحدا غيرك.[9]

المطلب الرابع :مفهوم الفساد لغة واصطلاحا :

لقد وردت مفردة الفساد في معاجم اصحاب اللغة العربية بمعان كثيرة فمنها:

الفساد لغة:

١- وقيل الراغب الاصفهاني الفساد بمعنى خروج الشّيء من الاعتدال سواء كان قليلا هذا الخروج او كثيراً وهو نقيض الصَّلاح والمصلحة ويستعمل ذلك في النّفس والابدان والأشياء الخارجة عن طريق الاستقامة.[١٠]

٢- و قد اورد الجوهري بعض المرادفات لمفردة الفساد وهي كالبَغِيُ و الظُلْم الجَرِيمَة و اما اضداد كلمة الفساد كالصَوابٌ[١١] والصِحَّةٌو[12] الصَّلَاحُ.[١٣] وبالتالي يستحصل من تعريف مفردة الفساد كما ذكرها اصحاب اللغة هي بمعنى عدم الصلاح والإبارة والبوار والخارجة عن الحق والحقيقة والمصلحة وقد تستعمل بنحو كلي اي الفساد في الابدان والارواح والاشياء الخارجية وهي تعني عدم الاستقامة و نقيض الصلاح .

٢- الفساد اصطلاحا:

١-وقد عرف مفردة الفساد الأصوليون فقالوا أن الفاسد مرادف لمفردة الباطل.[١٤]و هو زوال الصورة عن المادة بعد أن كانت حاصلة، والفساد عند الفقهاء ما كان مشروعًا بأصله غير مشروع بوصفه وهو مرادف للبطلان عند الشافعي، وقسم ثالث مباين للصحة والبطلان عندنا.[١٥]وقد عرف المذهب الحنفي ان الفساد في باب المعاملات اي بمعنى كون الفعل مشروعا بأصله أي صحيح الأركان وغير مشروع بوصفه أي بشروطه وعلى ضوء ذلك يعدون الفساد منزلة وسطى بين الصحة والبطلان فالمعاملة عندهم غير باطلة لأن بعض الآثار الشرعية تترتب عليها .[١٦]

٢-وقد عرف الفساد عند علماء المنطق بمعنى انتقاض صورة الشيء و خروجه من الاعتدال قليلا كان أو كثيرا وبالضد منه الصلاح واستعماله يكون في النفس والبدن والأشياء الخارجة عن الاستقامة. [١٧]

المطلب الخامس :مفهوم الطغيان لغة واصطلاحا :

و اما مفهوم كلمة ومفردة الطغيان من حيث اللغة والاصطلاح فقد عرفها المختصون بمعاني عديدة وسوف نورد اهمها بالنحو الآتي فمنها:

الطغيان لغة:لقد عرف اصحاب اللغة مفردة الطغيان بعدة معاني وسوف نورد بعض منها كما ذكرها اللغويون ومنها:

١-وجاء في لسان العرب لابن منظور طغي هو المجاوَزَة وَالارْتِفَاعَ والغَلو فِي الكُفْرِ والحدَّود و العِصْيانِ والهيجان والغي و الأَصْنامِ مِنَ الجِنِّ والإِنس والطواغيت ملوك الروم و الجَبَّابرة العَنيدُة الطاغِيةُ هو الأَحْمَقُ المسْتَكْبِرُ الظالِمُ الَّذِي لَا يُبالي مَا أَتى يأْكل الناسَ ويَقْهَرُهم لَا يَثْنِيه تَحَرُّجٌ ولا فَرَق.[18]

٢-وقال الفيومي ط غ ا و الطَّاغُوتُ يُذَكَّرُ وَيُؤَنَّثُ وَالاسْمُ هو الطُّغْيَانُ اي بمعنى مُجَاوَزَةُ الْحَدِّ وَكُلُّ شَيءٍ جَاوَزَ الْمِقْدَارَ فِى الْعِصْيَانِ فَهُوَ طَاغٍ و السَّيْلُ ارْتَفَعَ حَتَّى جَاوَزَ الْحَدَّ فِى الْكَثْرَةِ و الشَّيْطَانُ. [19]

الطغيان اصطلاحا:

١- القرطبي ان الطغيان بمعنى تجاوز الحدّود في الظّلم والغلوّ سواء كان صغيرة او كبيرة.[٢٠]

٢-وقال الثعلبي إضافة على ما تقدم من آراء المفسرين ان الطُّغيان هو التخبط في الشر و السوء والإفراط فيما يتناوله المرء نفسه.[٢١]

المطلب السادس :مفهوم المجتمع لغة واصطلاحا :

المجتمع لغة:قال الفيومي:"الاجتماع والمجتمع يعنى الألفة والمحبة والائْتِلافِ وَ هُوَ الالْتِئَامُ.[٢٢] و كما يقال أَجْمَعْتُ عليْهِ فهو يَتَعَدَّى بِنَفْسِهِ و بِالْحَرْفِ عَزَمْتُ عَلَيْهِ وكذلك أَجْمَعُوا عَلَى الأَمْرِ ان اتَّفَقُوا عَلَيْهِ و اجْتَمَعَ الْقَوْم و اسْتَجْمَعُوا اي تَجَمَّعُوا و اسْتَجْمَعَت بمعْنَى حَصَلَتْ فَالْفِعْلَانِ عَلَى اللَّزومِ و جَاءَ القَوْمُ جَمِيعاً أىْ مُجْتَمِعِينَ وَ جَاءُوا أجْمَعُونَ و رَأَيْتُهمْ أَجْمَعِينَ و مَرَرْتُ بِهِمْ أَجْمَعِينَ و جَاءُوا بِأَجْمَعِهِم بِفتْحِ المِيمِ و قَدْ تضَمُّ ايضا كما قال ابْنُ السّكِّيتِ و قَبَضْتُ الْمَالَ أَجْمَعَه و جَمِيعَهُ فَتُؤَكِّدُ بِهِ كُلّ مَا يَصِحُّ افْتِرَاقُهُ حِسًّا أو حُكْماً".[٢٣]

المجتمع اصطلاحا:

الجَمْع اي ضمّ الشيء بتقريب بعضه من بعض كما يقال جَمَعْتُهُ فَاجْتَمَعَ وكما جاء في قوله تعالى:{ وَجُمِعَ الشَّمْسُ وَالْقَمَرُ}[٢٤] وقوله تعالى:{وَجَمَعَ فَأَوْعى}[٢٥] وقوله تعالى ايضا:{ جَمَعَ مالًا وَعَدَّدَهُ}[٢٦] وقال تعالى:

{يَجْمَعُ بَيْنَنا رَبُّنا ثُمَّ يَفْتَحُ بَيْنَنا بِالْحَقِّ}[٢٧] وقال عز وجل:{ لَمَغْفِرَةٌ مِنَ اللَّهِ وَرَحْمَةٌ خَيْرٌ مِمَّا يَجْمَعُونَ}[٢٨]{ قُلْ لَئِنِ اجْتَمَعَتِ الْإِنْسُ وَالْجِنُّ}[٢٩] وقال تعالى{فَجَمَعْناهُمْ جَمْعاً}[٣٠]

وقال تعالى:{وَإِذا كانُوا مَعَهُ عَلى أَمْرٍ جامِعٍ}[٣١] بمعنى أمر له خطر يجتمع لأجله الناس فكأنّ الأمر نفسه جمعهم وقوله تعالى:{ذلِكَ يَوْمٌ مَجْمُوعٌ لَهُ النَّاسُ}[٣٢]بمعنى جمعوا فيه.[٣٣]

المبحث الثاني:أساليب منع ومواجهة الفساد والطغيان على المجتمع في الآيات:

لا شك ان قضية العدالة الاجتماعية التي ذكرت في الاحاديث الشريفة و انها تعد من أحد القيود ومنع الفساد والطغيان في المجتمع التي سيكون من خلالها تحقيق المساوات بين جميع الأفراد في المجتمع من حيث المنع والتحريم لبعض الامور المخلة للمجتمع البشري التي يجب ان يتمتّع كل الأفراد في المجتمع بغضّ النظر عن عرقهم و جنس وديانتهم أو المستوى المالي و الثقافي فيهم ليعيشوا حياة كريمة ومبتنية على عدالة الهية بعيدا عن التفاوتات والتبعيض لهذا سوف نشير الى بعض من تلك الامور والاساليب التي تمنع الفساد والطغيان في المجتمع من خلال الاحاديث الشريفة بالنحو التالي:

المطلب الاول :منع الاسراف والتبذير في المجتمع:

وقال تعالى في النهي عن الاسراف امر جماعي :{يَا بَنِي آدَمَ خُذُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ }.[٣٤]

جاء في تفسير هذه الآية كما ورد عن الامام الصادق عليه السلام انه قال في هذه الآية قال الغسل عند لقاء كل امام و قال العياشي عن ابي عبد الله الصادق عليه السلام يعني الأئمة عليهم السلام و قيل هو امر بلبس الثياب في الصلوة و الطواف و كانوا يطوفون عراة و يقولون لا نعبد في ثياب اذنبنا فيها و عن القمي انه قال ان اناسا كانوا يطوفون عراة بالبيت الحرام فالرجال بالنهار والنساء بالليل فأمرهم الله بلبس الثياب و كانوا لا يأكلون الا قوتا فأمرهم الله أن يأكلوا و يشربوا و لا يسرفوا لان الإفراط و الإتلاف و بالتعدي الى الحرام و بتحريم الحلال و غير ذلك قيل لانه الله قد جمع الطب في نصف آية فقال كلوا و اشربوا و لا تسرفوا و هو ناظر إلى الإفراط في الأكل و هو مذموم في اخبار كثيرة إنه لا يحب المسرفين لا يرضى فعلهم.[٣٥]و عنه عليه السلام انه قال" أ ترى اَللَّه أَعطَى من أَعطَى مِن كرامَته عليْه ومنْع مِن مَنْع مِن هَوَان بِه عليْه لَا وَلكِن اَلْمال مال اَللَّه يَضعُه عِنْد الرَّجل وَدائِع وجوْز لَهُم أن يَأكُلوا قصْدًا ويشْربوا قصْدًا ويلْبسوا قصْدًا وينْكحوا قصْدًا ويرْكبوا قصْدًا ويعودوا بِمَا سِوى ذَلِك على فُقَراء المؤْمنين ويلمُّوا بِه شعثهم فَمِن فعل ذَلِك كان مَا يَأكُل حلالا ويشْرب حلالا ويركَّب حلالا وَينكِح حلالا وَمِن عدَا ذَلِك كان عليْه حرامًا ثُمَّ قال وَلَا تُسْرفوا إِنَّه لَا يُحِب المسْرفين أ ترى اَللَّه ائتمَن رَجُلا على مالٍ خَوَّل لَه أن يَشتَرِي فرسًا بِعشرة آلاف دِرْهم وَيجزِيه فرس بِعشْرِين دِرْهمًا ويشْتَرِي جَارِية بِأَلف دِينار وَيجزِيه بِعشْرِين دِينارًا وَقَال لَا تُسْرفوا إِنَّه لَا يُحِب المسْرفين".[٣٦]

وبالتالي:

١- إن ما ورد في القرآن الكريم من خطاب "يا بني آدم" يتعلق بجميع البشر وجميع الأديان وهو من القواسم المشتركة بينهم لمنع الفساد والطغيان في المجتمع.

٢-لقد بين تعالى أن المال والأولاد زينة {المال و البنون زينة الحياة الدنيا}ولذلك قد تشير الآية إلى أنه يجب أن تأخذ أموالك وأولادك معك عندما تذهب إلى المسجد حتى تتمكن من حل المشاكل الاقتصادية للمسلمين بأموالك وبوجود أبنائكم في المساجد والتجمعات يمكن حل المشاكل في تعليم جيل صالح في المستقبل.

٣- كما ان الروايات تشير إلى الإمام المأمومين الصالحين يجب ان يتجمل بالمظهر والتطيب ولبس الملابس الجميلة في الصلاة ورفع اليدين في الركوع والسجود والمشاركة في صلاة العيد وصلاة الجمعة من أمثلة الزينة.

٤- إن الله تعالى يحب الجمال والزينة ولولا ذلك لما أمر بهما "خذوا زينتكم" فالإسلام شعيرة طبيعية والإنسان يتمتع بزينة طبيعية.

٥- إن الذهاب إلى المسجد بالزينة هو احترام لله و لعباد الله تعالى كما أنه يسبب الجذب والتحفيز العملي للآخرين.

المطلب الثاني :منع الشُّح:

اما منع الشُح وهو البخل في المجتمع البشري يمكن بالتوعية الثقافية الدينية كما جاءت في الروايات تمنع الانسان عن الشح في تفسير قوله تعالى:{وَ مِنْهُمْ مَنْ عاهَدَ اللَّهَ لَئِنْ آتانا مِنْ فَضْلِهِ لَنَصَّدَّقَنَّ وَ لَنَكُونَنَّ مِنَ الصَّالِحِينَ *فَلَمَّا آتاهُمْ مِنْ فَضْلِهِ بَخِلُوا بِهِ وَ تَوَلَّوْا وَ هُمْ مُعْرِضُونَ}.[٣٧]

قيل جاء في شأن نزولها في ثعلبة بن حاطب من أصحاب الرسول الاكرم صلى اله عليه وآله كان محتاجا و سأل رسول الله صلى الله عليه وآله ان يغنيه الله فقال له" يا ثعلبة قليل تؤدى شكره خير من كثير لا تطيقه، فعهد الى رسول الله صلى الله عليه وآله لان رزقه الله ليعطين كل ذي حق حقه، فلما رزق نكث عهده مع الله و رسوله و أبى ان يتصدق كما قال و بخل فأعقبه الله البخل و التولى نفاقا في قلبه لا في لسانه فقط لانه خالف ما وعد الله به و كذب .[٣٨]**وبالتالي:**

١-ان الإنسان الجاحد للجميل والمخلف للوعد الالهي مفسد في المجتمع كما اشارت اليه الآية والاحاديث وفي قصة حاطب.

٢- عدم الثقة بالعقود والوعود في أوقات الفقر والطوارئ.

٣- إذا لم تكن هناك الجدارة والقدرة على عدم البخل والشخ فإن انعم الله ستكون عقاباً للإنسان و أصل لسبب سقوطه و ضيعته.

٤- إن التعلق بالدنيا يجعل الإنسان سيئا والمجتمع سيفسد من خلال افعاله لانه من يبخل في دفع الزكاة والصدقات يبتعد عن الدين شيئا فشيئا بالخلوة ومثلها وأخيرًا بعد أن نقضوا عهد الله فيما عاهدوا عليه وبما كذبوا سيلقي روح النفاق في قلوبهم إلى يوم يلقونه.

٥-ان إخلاف العهد مع الله والبخل والشح على المحروم يشقى الإنسان والمجتمع.

٦-انخلف الوعد في الانفاق واتباع الشح يورث النفاق وكما ان للنفاق درجات نفاق لغوي،سلوكي، قلبي "في قلوبنا"واحيانا يكون مؤقتاً وأحياناً دائماً.

المطلب الثالث :منع البهتان بالعقوبة :

لقد جعل تعالى هناك امور تمنع انتشار الفساد في المجتمع ومنها جعل عقوبة وحد لالقاء التهمة في اعراض المحصنات وكل كلام يمس سمعتهن فهذا المنع تربوي تأديبي يمنع مجاوزة الحدود والفساد في المجتمع يقول تعالى في ذلك:{وَ الَّذينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَناتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَداءَ فَاجْلِدُوهُمْ ثَمانينَ جَلْدَةً وَ لا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهادَةً أَبَداً وَ أُولئِكَ هُمُ الْفاسِقُونَ }.[39]

اَلمُراد فِي اَلآيَة بِالْمحصَّنات هُنَّ النِّسَاء العفائف ولو بِحَسب الظَّاهر وَرَميهَا قذفهَا بِالزِّنَا ثُمَّ الرَّامي إِذَا لَم يَأْت بِبيِّنة عَادِلة أَربَعة شُهَداء على صِدْق مَا رمى فَإِن مِن وَظِيفَة الحاكم اَلشرْعِي أن يجْلده ثَمانِين جَلدَة واَلْقَذْف بِهَذه الصُّورة يُوجب فِسْق القاذف والْفاسق لَا تَقبَل شَهَادتَه إِلَّا أن يَتُوب صَاحِب هَذِه الجريمة مِن بَعْد التَّلَبُّس بِهَا ويصْلح حَالَة على الوجْه اَلمُراد مِنْه شرْعًا فَإِن اَللَّه يَغفِر لَه ذَنبِه وَبذَلِك يَرتَفِع فِسْقه وَتَقبَّل شَهَادتَه.[٤٠]

و قد ورد في احاديث ائمتنا عليهم السلام النهي الصريح و تحريم القذف كما جاء في تفسير على بن إبراهيم : حدثني أبي عن حماد عن حريز عن أبي عبد الله الصادق عليه السلام قال" القاذف يَجلِد ثَمانِين جَلدَة ولَا يَقبَل لَه شَهادَة أبدًا إِلَّا بَعْد التَّوْبة أو يَكذِب نَفسَه وَفِي كِتَاب عَلَّل الشَّرائع بِإِسْناده إِلى على بْن أشيم عَمَّن رَوَاه مِن أَصْحابنَا عن أَبِي عَبْد اَللَّه عليْه السَّلَام أَنَّه قِيل لَه لَمَّ جَعْل فِي الزِّنَا أَربَعة مِن الشُّهود وَفِي القتْل شاهدَان ؟ فَقَال إِنَّ اَللَّه عزَّ وجل أحلَّ لَكُم اَلمُتعة وَعلِم أَنهَا سَتنكِر عليْكم فَجعَل الأَرْبعة الشُّهود اِحْتياطًا لَكُم لَولَا ذَلِك لَأتَى عليْكم وقلَّ مَا يَجتَمِع أَربَعة شَهادَة بِأَمر وَاحِد ".[٤١]

وبالتالي:

١- ان القذف هو الرمي بالسهام والطعن في سمعة الآخرين.

٢- إن قذف المتزوجات والعفيفات له عقوبة أشد.

٣- وجوب الدفاع عن حرمة المرأة العفيفة .

٤- من أجل الحفاظ على سمعة الناس، يتم أحيانًا جلد الكثير من الأشخاص.

٥- ان القذف له عقوبة جسدية وعقاب اجتماعي واخروية.

٦- لا تشك في فجور من يقذف المحصنات.

٧- شرط الشهادة هو العدل وشاهد السوء لا تقبل ويحرم القاذف من الشهادة.

٨- كل المسرفين إلا الذين تابوا من بعد ذلك وأصلحوا فإن الله يغفر لهم و يرحمهم من بعد ذلك القذف وأتوا إلى موقف الإصلاح .

٩- أن تعالى لما حرم و منع القذف لأن إلصاق التهم الباطلة بالشرفاء وخاصة المرءة المسلمة يهدد استقرار المجتمع.

١٠- لقد توعد سبحانه من يرتكب جريمة القذف بهذه العقوبة المناسبة لجرمه فكل من يتورط في هذه الجريمة ولا يأتي بأربعة شهود عدول على ما أدعى وأشاع بين الناس فلابد أن ينال عقابه الرادع وهو ثمانون جلدة، عدم قبول شهادته،ونعته بالفسق.

المطلب الرابع: منع ايصال الاذى بالمجتمع

و قد يستفاد من الايات التي جاء بها المفسرون في هذا المجال من أسلوب القران الكريم في منع و حرمة الاذى بالمؤمنين و اشاعة الشبهات و الفواحش حول المؤمنين و اتهامهم بما ليس فيهم،و مع الاسف هذه الفئة في مجتمعنا اليوم و بالاخص المجتمع الاسلامي شاع و ليس قليل في المجتمعات الاخرى و ليس لها عمل إلا التآمر ضد المصالحين و المحسنين و صنع الأكاذيب و التهم فيهم و ان الله سبحانه في قرانه الكريم هاجم الأشخاص الذين يحاولون ايصال الاذى و المكروه و الضرر إلى انفسهم أو لغيرهم سواءٍ كان دنيويًّا أو أخرويًّا، مادياً او معنوياً أشد الهجوم، و وصفت أعمالهم بالبهتان و الإثم المبين و الشاهد لهذا الكلام قد وردة استعمال لفظ الأذى في قوله تعالى:{وَ الَّذينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنينَ وَ الْمُؤْمِناتِ

بِغَيْرِ مَا اكْتَسَبُوا فَقَدِ احْتَمَلُوا بُهْتاناً وَ إِثْماً مُبيناً}.[٤٢]ان الآية تتحدث و تنهي عن إيذاء المؤمنين برميهم بالبهتان بعد ما اشارة الى إيذاء الله و رسوله صلى الله عليه وآله لأن للمؤمن علاقة بالله و رسوله عن طريق الإيمان، و لهذا جعل إيذائهم في مرتبة إذاء الله و رسوله هنا ،لأن هؤلاء المؤمنين لم يرتكبوا ذنبا حتى يؤذوا،و من هنا يتضح أنهم إن بدر منهم ذنب يستوجب الحد و القصاص فلا مانع من إجرائه و تنفيذه في حقهم، و كذلك لا يشمل هذا الكلام الأمر بالمعروف و النهي عن المنكر،إن الله قدم «البهتان» على «الإثم المبين» لأهميته و لأنه يعتبر من أكبائر الذنوب، و الجراحات البهتان و هو السان أشد ألما من جراحات الضرب بالسيف ، و قد اهتم الاسلام بهذه المسألة اهتماما فائقا،كما جاء في الحديث عن الإمام الصادق عليه السلام قال «إن الله عز و جل يقول: «ليأذن بحرب مني من آذى عبدي المؤمن» ، و جاء في حديث آخر يرويه الإمام علي بن موسى الرضا عليه السلام عن جده رسول الله صلى الله عليه وآله : «من بهت مؤمنا أو مؤمنة، أو قال فيه ما ليس فيه أقامه الله تعالى يوم القيامة على تل من نار حتى يخرج مما قاله فيه» .[٤٣]وبالتالي:

١- ان الإصرار على الذنب يزيد من قبحه وعقوبته والفساد في المجتمع بدلالة«يؤذون»وتدل على استمرارية صدور الفساد في المجتمع من قبل عدة معينون.

٢-وجوب احترام سمعة المؤمنين والمؤمنات وعدم الإضرار بهم لانه ذنب عظيم ليس لصيانة السمعة علاقة بكونك امرأة أو رجلاً فقط بدلالة"المؤمنون والمؤمنات".

٣- الذنب يعاقب عليه الإنسان إذا ارتكبه عن علم وقصد «اكتسبوا»

٤- الخطية تجعل حمل الإنسان ثقيلاً ثقيلا وعارا عليه لهذا نهى تعالى عن القاء التهمة بالمؤمنين والمؤمنات.

٥- أهم الإزعاج هو جرح اللسان والقذف بالمؤمنين.

٦-ان التحرش بالآخرين بأي شكل من الأشكال هو من الذنوب التي توجب غضب الله تعالى وسخطه على الانسان لهذا نهى تعالى والاحاجيث الشريفة للمعصومين ايضا منع ايصال الاذى والقاء التهمة والبهتان بالافراد و عن هكذا فعل لمنع الفساد والطغيان في المجتمع الاسلامي.

المطلب الخامس: منع الغيبة بتشبيه أكل لحم الاخ الميت

{ لا يَغْتَبْ بَعْضُكُمْ بَعْضاً أَ يُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْكُلَ لَحْمَ أَخيهِ مَيْتاً فَكَرِهْتُمُوهُ وَ اتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ تَوَّابٌ رَحيمٌ}.[٤٤] فِي تفْسيرالْآيَة سُئِل الإمَام الصَّادق عليْه السَّلَام عن الغيْبة فَقَال : إِنَّ تَقُول لِأخيك فِي دِينه مَا لَم يَفعَل وَتثبِت عليْه أمْرًا قد سَترَه اَللَّه عليْه لَم يَقُم عليْه فِيه حدٌّ وعن الإمَام الكاظم عليْه السَّلَام مِن ذكر رَجُلا مِن خَلفِه بِمَا هُو مِنْه مِمَّا عَرفَه النَّاس لَمَّ يغْتبه وَمِن ذِكْرِه مِن خَلفِه بِمَا هُو فِيه مِمَّا لَا يعْرفه النَّاس اِغْتابه وَمِن ذِكْرِه بِمَا لَيْس فِيه فقد بَهتَه وَفِي النَّبَويّ إِيَّاكم والْغيْبة فَإِن الغيْبة أشدَّ مِن الزِّنى ثُمَّ قال عليه السلام إِنَّ الرَّجل يَزنِي وَيتُوب فَيتُوب اَللَّه عليْه وان صَاحِب الغيْبة لَا يَغفِر لَه إِلَّا أن يَغفِر لَه صَاحبِه وفيه مُبالغات تَقرِير الاسْتفْهام وَمَحبَّة المكْروه وأشْعَار أحد بان لَا أحد يُحبُّه والتَّمْثيل بِأَكل لَحْم الإنْسان وكوْنه أخًا وميّتًا وَهُو حال مِن لَحْم أو أخيه عرض عليْكم ذَلِك فكرهْتموه بِحكْم العقْل والطَّبْع فاكْرهُوْا مَا هُو نظيره وَهُو الغيبْتو اِتَّقوْا اَللَّه بِترَك الاغْتياب والتَّوْبة مِنْه فَإِنَّه بليغ فِي قَبُول التَّوْبة مُنْعِم بِالثَّواب عليْه.[٤٥]فانه يجب على الإنسان المسلم أن يسعى في كل تصرفاته التي يقوم بها إلى كف الأذى عن نفسه وعن الآخرين فلابد ألا يسعى إلى إيقاع شخص ما في وطأة الشر لأن الكثير من الأفراد يلتجؤن إلى أذى الغير وذلك عن طريق القاء التهمة او الغيبة و غيرها من الموارد التي لا يسعنا في هذا المجال ذكرها وهذا هو الأذى بحد ذاته ، فلابد أن يقي الإنسان نفسه أولا من الأذى لأن عواقبه صعبة وخيمة ويجب أن يتذكر المسلم أن المسلم الحق هو من سلم الناس من لسانه ويده.

هوامش البحث

١ -الجوهري، الصحاح تاج اللغة و صحاح العربية،ج٦،ص: ٢٢٧٦.

٢ -فصلت:٥٣.

٣ - قرطبى محمد بن احمد،الجامع لأحكام القرآن،ج١٥، ص٣٧٤.

٤ -البقرة:٢٤٨.

٥ - ابن كثير، اسماعيل بن عمر، تفسير القرآن العظيم،ج١،ص ٥٠٧.

٦ -ينظر: احمد بن محمد، الفيومي، المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعي،ج١،ص: ٢٨٤.

٧ -ينظر: على جارم ومصطفى أمين،(٢٠٠٦م) النحو الواضح في قواعد اللغة العربية لمدارس المرحلة الأولى، دار المعارف، ص ١٢.

٨ – احمد بن فارس ، معجم مقاييس اللغة ،ج ٥ ،٢٧٨ .

9 –فخر الدين، الطريحي النجفي، مجمع البحرين ،ج٤،ص٣٩٣.

١٠ –ابى القاسم حسين بن محمد،الراغب الاصفهاني، المفردات فى غريب القرآن ، ص٣٧٩.

١١ – الخليل بن أحمد ،الفراهيدي، كتاب العين ،ج7 ، ص166.

12 –ينظر: نفس المصدر ، ج3 ، ص14.

١٣ – ينظر:اسماعيل بن حماد،الجوهري، الصحاح تاج اللغة و صحاح العربية،ج١، ص383. ابى القاسم حسين بن محمد،الراغب الاصفهاني، المفردات فى غريب القرآن ، ص٣٧٩.

١٤ – مريم محمد صالح، الظفيري،(١٤٢٢هـ)مصطلحات المذاهب الفقهية وأسرار الفقه المرموز،دار ابن حزم، ص٧٧.

١٥ – علي بن محمد، الجرجاني،(١٨٤٥هـ)كتاب التعريفات، بيروت: دار الكتب العلمية بيروت –لبنان، المحقق: ضبطه وصححه جماعة من العلماء بإشراف الناشر, ص١٦٦ .

١٦ – سعد الدين مسعود بن عمر،التفتزاني،(١٣٧٧هـ)كتاب شرح التلويح على التوضيح لمتن التنقيح في أصول الفقه، مطبعة محمد علي صبيح وأولاده بالأزهر: مصر،ص٢٤٦ .

١٧ – ينظر, محمد بن عبد الرؤف ،المناوي، التوقيف علي مهمات التعاريف،ج ١،ص٥٥٦ .

18. ابن منظور، لسان العرب: ج١٥، ص١٠

19.أبو العباس الفيومي، المصباح المنير في غريب الشرح الكبير: ص١٩٤

٢٠. القرطبي، تفسير القرطبي: ج٦، ص١٥٩

٢١. الثعالبي، الجواهر الحسان في تفسير القرآن: ج١، ص ٥٥١

٢٢ –الفيومي،احمد بن محمد،المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعي،ج١،ص: ١٨.

٢٣ –الفيومي،احمد بن محمد،المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعي،ج١،ص: ١٠٩.

٢٤ – القيامة: ٩.

٢٥ – المعارج: ١٨.

٢٦ – الهمزة: ٢.

٢٧ – سبأ:٢٦.

٢٨ – آل عمران: ١٥٧.

٢٩ – الإسراء: ٨٨.

٣٠ – الكهف: ٩٩.

٣١ – النور: ٦٢.

٣٢ –هود: ١٠٣.

٣٣ –ينظر:الراغب الاصفهاني،محمد،المفردات في غريب القرآن–دار القلم،ج١،ص: ٢٠١.

٣٤ – الاعراف: ٣١.

٣٥ –ينظر: ملا محسن، الفيض الكاشانى، تفسير الصافى، ج٢، ص ١٩٠. عبد الله بن عمر، البيضاوى، أنوار التنزيل و أسرار التأويل، ج٣، ص11.

٣٦ – ملا محسن ،الفيض الكاشانى،تفسير الصافى، ج٢، ص: ١٩٠.

٣٧ – التوبة:٧٥–٧٦.

٣٨–ينظر: سلطان محمد، الجنابادى ،تفسير بيان السعادة في مقامات العبادة، ج٢، ص ٢٦٨.

39 – النور:٤.

٤٠ – كرمى حويزى محمد ،التفسير لكتاب الله المنير، ج٦، ص ٩٤.

٤١ – عبد على بن جمعه، عروسي حويزي، تفسير نور الثقلين، ج٣، ص ٥٧٤.

٤٢ – الاحزاب:٥٨.

٤٣ – ينظر: ناصر، مكارم شيرازى، الأمثل فى تفسير كتاب الله المنزل، ج١٣، ص ٣٤٦.

٤٤ – الحجرات: ١٢.

٤٥ – ينظر: سيد عبد الله، شبر، الجوهر الثمين في تفسير الكتاب المبين، ج٦، ص٦٢.

المراجع والمصادر

القرآن الكريم

١. ابن كثير، اسماعيل بن عمر، تفسير القرآن العظيم.

٢. احمد بن فارس ، معجم مقاييس اللغة.

٣. الخليل بن أحمد ،الفراهيدي، كتاب العين .

٤. سعد الدين مسعود بن عمر،التفتزاني،(١٣٧٧هـ)كتاب شرح التلويح على التوضيح لمتن التنقيح في أصول الفقه، مطبعة محمد علي صبيح وأولاده بالأزهر: مصر.

٥. عبد على بن جمعه، عروسي حويزي، تفسير نور الثقلين.

٦. علي بن محمد، الجرجاني،(١٨٤٥هـ)كتاب التعريفات، بيروت: دار الكتب العلمية بيروت لبنان، المحقق: ضبطه وصححه جماعة من العلماء بإشراف الناشر.

٧. قرطبى محمد بن احمد،الجامع لأحكام القرآن.

٨. كرمى حويزى محمد ،التفسير لكتاب الله المنير.

٩. مريم محمد صالح، الظفيري،(١٤٢٢هـ)مصطلحات المذاهب الفقهية وأسرار الفقه المرموز،دار ابن حزم.

١٠. ملا محسن ،الفيض الكاشانى،تفسير الصافى.

١١. محمد بن عبد الرؤف ،المناوي، التوقيف علي مهمات التعاريف.

١٢. سيد عبد الله، شبر، الجوهر الثمين في تفسير الكتاب المبين.

١٣. ناصر، مكارم شيرازى، الأمثل فى تفسير كتاب الله المنزل.

١٤. اسماعيل بن حماد،الجوهري، الصحاح تاج اللغة و صحاح العربية.

١٥. ابى القاسم حسين بن محمد،الراغب الاصفهاني، المفردات فى غريب القرآن.

١٦. ابن منظور، لسان العرب.

١٧. الثعالبي، الجواهر الحسان في تفسير القرآن.

١٨. القرطبي، تفسير القرطبي.

١٩. أبو العباس الفيومي، المصباح المنير في غريب الشرح الكبير.

٢٠. ابى القاسم حسين بن محمد،الراغب الاصفهاني، المفردات فى غريب القرآن.

٢١. الجوهري، الصحاح تاج اللغة و صحاح العربية.

٢٢. الفيومي،احمد بن محمد،المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعي.

٢٣. فخر الدين، الطريحي النجفي، مجمع البحرين .

٢٤. احمد بن محمد، الفيومي، المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعي.

٢٥. سلطان محمد، الجنابادى ،تفسير بيان السعادة في مقامات العبادة.

٢٦. على جارم ومصطفى أمين،(٢٠٠٦م) النحو الواضح في قواعد اللغة العربية لمدارس المرحلة الأولى، دار المعارف.

٢٧. ملا محسن، الفيض الكاشانى، تفسير الصافى.

٢٨. عبد الله بن عمر، البيضاوى، أنوار التنزيل و أسرار التأويل.

٢٩. الراغب الاصفهاني،محمد،المفردات في غريب القرآن–دار القلم.

References and sources

- The Holy Quran

1. Ibn Kathir, Ismail bin Omar, Interpretation of the Great Quran.
2. Ahmad bin Faris, Dictionary of Language Standards.
3. Al-Khalil bin Ahmad, Al-Farahidi, Book of the Eye.
4. Saad Al-Din Masoud bin Omar, Al-Taftazani, (1377 AH) Book of Explanation of Al-Talwih on the Text of Al-Tanqih in the Principles of Jurisprudence, Muhammad Ali Subaih and Sons Press, Al-Azhar: Egypt.
5. Abd Ali bin Juma, Arousi Hawizi, Interpretation of Noor Al-Thaqalayn.
6. Ali bin Muhammad, Al-Jurjani, (1845 AH) Book of Definitions, Beirut: Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah, Beirut, Lebanon, Investigator: Edited and corrected by a group of scholars under the supervision of the publisher.
7. Qurtubi Muhammad bin Ahmad, Al-Jami' li Ahkam Al-Quran.
8. Karma Hawizi Muhammad, Interpretation of the Illuminating Book of Allah.
9. Maryam Muhammad Salih, Al-Dhafiri, (1422 AH) Terminology of the schools of jurisprudence and the secrets of the coded jurisprudence, Dar Ibn Hazm.
10. Mulla Mohsen, Al-Faydh Al-Kashani, Safi Interpretation.
11. Muhammad bin Abdul Raouf, Al-Manawi, Stopping on the Important Definitions.
12. Sayyid Abdullah, Shabr, The Precious Jewel in Interpreting the Clear Book.
13. Nasser, Makarem Shirazi, The Ideal in Interpreting the Revealed Book of God.
14. Ismail bin Hammad, Al-Jawhari, Al-Sihah, the Crown of Language and the Correctness of Arabic.
15. Abu Al-Qasim Hussein bin Muhammad, Al-Raghib Al-Isfahani, Al-Mufradat in the Strange Words of the Qur'an.
16. Ibn Manzur, Lisan Al-Arab.
17. Al-Tha'alibi, Al-Jawahir Al-Hasan in Interpreting the Qur'an.
18. Al-Qurtubi, Interpretation of Al-Qurtubi.
19. Abu Al-Abbas Al-Fayyumi, Al-Misbah Al-Munir in the Strange Words of the Great Commentary.
20. Abi Al-Qasim Hussein bin Muhammad, Al-Raghib Al-Isfahani, Al-Mufradat fi Gharib Al-Quran.
21. Al-Jawhari, Al-Sahah, Taj Al-Lughah and Sahih Al-Arabiyyah.
22. Al-Fayyumi, Ahmad bin Muhammad, Al-Misbah Al-Munir fi Gharib Al-Sharh Al-Kabeer by Al-Rafei.
23. Fakhr Al-Din, Al-Turahi Al-Najfi, Majma' Al-Bahrain.
24. Ahmad bin Muhammad, Al-Fayyumi, Al-Misbah Al-Munir fi Gharib Al-Sharh Al-Kabeer by Al-Rafei.
25. Sultan Muhammad, Al-Janabadi, Interpretation of Bayan Al-Sa'adah fi Maqamat Al-Ibadah.
26. Ali Jarem and Mustafa Amin, (2006 AD) Al-Nahw Al-Wadih in the rules of the Arabic language for the first stage schools, Dar Al-Maaref.
27. Mulla Mohsen, Al-Faydh Al-Kashani, Tafsir Al-Safi.
28. Abdullah bin Omar, Al-Baydawi, Anwar Al-Tanzil and Asrar Al-Ta'wil.
30. Al-Raghib Al-Isfahani, Muhammad, Al-Mufradat fi Gharib Al-Quran - Dar Al-Qalam.